

❖ مدخل إلى علم المصطلح

د. لخضر حداد

أستاذ محاضر بكلية العلوم الإسلامية

- جامعة الجزائر -

مقدمة:

يولي الباحثون اهتماما كبيرا بموضوع المصطلح، لصلته الشديدة بمستجدات الواقع، وما يصحبه من تطور سريع في شتى مجالات العلم والمعرفة، فأضحى التفكير يسيطر على أذهان كثير من المختصين، لضبط المفاهيم والمصطلحات ضبطا علميا دقيقا⁽¹⁾، نظرا للاختلالات الواقعة في مضامينها، ونحن نعيش اليوم في عالم متغير، لا تعرف عجلته الانقطاع ولا التوقف.

وقد أدرك العالم الغربي اليوم، أكثر من أي وقت مضى، خطورة استعمال المصطلحات، مما جعل أهل النظر والاختصاص في هذا المجال، يجتهدون ويبدلون الوسع لإيجاد الحلول الممكنة، سعيا منهم لوضع معايير مشتركة ودولية، وذلك بتوفير الآليات المتاحة التي تكفل لهم توحيد الرؤى في مجال المصطلحات واستعمالها موحدة⁽²⁾ في مضامينها، لمسايرة التطور العلمي والتكنولوجي.

المبحث الأول: أهمية المصطلح

إذا كان هناك من يفكر تفكيرا جادا في تطوير منظومة مصطلحية لأغراض علمية بحتة، ولتبادل التجارب والخبرات، فإن هناك من يحمل همًا آخر، سعيا منه



لإيجاد مصطلحات، تحمل مفاهيم ومضامين، ليس الغرض منها استخدامها في المجالات المعرفية، أو في مجالات التنمية الأخرى، أو في

الأغراض السلمية. ومن هذا المنطلق فإننا لا نستغرب عندما نُطل علينا بعض المصطلحات، "كالحدث" و"الأصولية" و"الديمقراطية". وما يبعث على الاستغراب والقلق، أن مثل هذه المصطلحات إنما وُضعت - في الغالب - لأغراض دينية، بل وجدنا أكثر مُستخدميها، أفنوا أعمارهم، لتشويه الأحداث والحقائق التاريخية، وطمس صورة الإسلام المشرقة، وقد أسندت هذه المهمة إلى مؤسسات الغزو الثقافي الفكري، متمثلة في الاستشراق والتغريب والتنصير، ولا زالت تلك المؤسسات تتحرك وتنشط إلى يومنا هذا⁽³⁾.

ولما وُلد مصطلح ﴿العولمة﴾، استبشر الناس خيرا، واعتقدوا أنّ هذا الذي جاءهم اليوم سوف يُحقّق لهم ما كان حلما بالأمس، إلا أنّ نظرة فاحصة ودقيقة، سوف تكشف لك عوار هذه اللفظة، وفساد منطق أصحابها. وعُد إن شئت إلى مخططاتهم الهدّامة، التي تهدف إلى نسف كل ما له صلة بمشاريع النهضة، وكل ذلك من أجل الهيمنة والسيطرة⁽⁴⁾ على الشعوب المستضعفة السائرة في طريق النمو، وهي تحاول أن تنهض من كبوتها، أو تستفيق من غفلتها، طمعا في التخلص من وهن التبعية السياسية والاقتصادية والثقافية، إن أتيحت لها الفرصة، ولن يكون ذلك إلا إذا اشتدت العزائم وقويت المهمم.

وقد يفهم من كلامنا السابق، أننا نمانع أي انفتاح إيجابي على ثقافات الآخرين وتجاربهم العلمية الناجحة، بل قد يكون من الواجب - إذا اقتضت الضرورة - الاستفادة منها، بما يعود على الناس بالخير والمنفعة في شتى مناحي

الحياة، وبالقدر الذي تتحقق بها المصلحة، وذلك على جهة التوسط والاعتدال، بل الحيلة والحذر. ونعتقد جازمين أن الحكمة ليست حكرا على أحد، أو كما قيل فهي "ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها"⁽⁵⁾.

وفي هذا المعنى يقول د. إبراهيم السامرائي: "إن بعض العاملين للإسلام قد يرى فائدة من استعارة مصطلحات الآخرين، واستخدامها كمفاتيح فكرية، ومداخل ثقافية للتعامل معهم، وإيصال بعض المعاني الإسلامية إليهم، من خلال مصطلحاتهم، بنوع من المقاربة، وقد أجاز كثير من العلماء ترجمة معاني القرآن إلى اللغات الأخرى، لتعريف أهلها بالإسلام وكتابه، وهذا إن صحّ في البدايات، لا يجوز أن يصح في النهايات، لأن الله اختار العربية لتكون وعاء التنزيل، وأداة الإبانة، فلا تنزله في غير وعائه، ولا نبنيه بغير أدواته، خاصة وأن من المسلّم به لغويا وفكريا، أن إدراك أبعاد النص تماما لا يمكن أن يكون بغير لغته الأصلية، وأنّ عجمة اللسان، يمكن أن تؤدي إلى عجمة العقل والقلب، وعجمة التعبير سوف تعود إلى عجمة التفكير"⁽⁶⁾.

المبحث الثاني: التحديد العلمي للمصطلح :

ومن هنا ندرك تماما مدى صعوبة إيجاد أو إنشاء مصطلحات مناسبة للتخصصات كلها. يعتبر "علم المصطلح" علما مستقلا، له موضوعه ومنهجه ووسائله، ومن هذا المنطلق فهو يهتم بدراسة المصطلح، واستخدامه في المجالات العامة والخاصة، كما يبحث في نشأته وتطوره، وإيجاد مصطلحات جديدة لمفاهيم ومضامين طارئة. ولهذا دعا بعض الباحثين إلى تنسيق الجهود وتضافرها، للوصول



إلى أهداف مشتركة، تضمن الاستمرارية والتواصل الدائم بين المشتغلين في مجال المصطلحات، وذلك بغرض تذليل بعض العقبات التي تعترض سبيل الباحثين في تحديد المفاهيم وإزالة ما يحوم حولها من غموض.

وقد لمست بعض هذه الصعوبات، عندما كنت أتابع محاضرات الملتقيات العلمية التي دأبت جامعتنا على تنظيمها، فكنت أحاول لم شمل نفسي، كلما أحسست بأن الكلمات تكاد تحتضر في حلقي، وأنا أستمع إلى مداخلة أحد الباحثين، بدأها بسيل جارف من التعريفات اللغوية والاصطلاحية للكلمة المراد بيانها، وقد وقعت في صفحتين أو يزيد. فكان من الأسلم أن يختار تعريفا جامعاً مانعاً، يدل على رجاحة رأيه وسداد فكره. والسبب في رأيي يرجع إلى غياب قراءة متأنية في المصطلح الذي أريد بيانه، ولن يتأتى ذلك إلا باستنطاق النصوص وكثرة النظر فيها. ومن هنا كانت عناية القدامى والمُحدثين "بالسياق اللغوي"، عناية بالغة وفائقة، حيث تكمن أهميته ووظيفته في تحديد معاني المصطلحات وإزالة الغموض عنها، وقد أشار إلى هذا المعنى الدكتور تمام حسان قائلاً: "إن غموض المصطلح هو آفة القراءة والفهم، وكثيراً ما تضيع الفائدة من قراءة القارئ الجاد، لأنه ترك مع المصطلحات يستخرج معانيها بذكائه الشخصي من قرائن السياق إن وجدت القرائن، فإذا لم توجد القرائن الدالة على المعنى المراد لم يفلح الذكاء في إدراك المراد"⁽⁷⁾.

ويعزز رأي الدكتور تمام حسان، ما يرد من عبارات في مؤلفات القدامى، يصعب فهمها وإدراك معانيها إلا إذا كان الملجأ هو "السياق"⁽⁸⁾، فمصطلح "التأويل" مثلاً، يستخدمه إمام المفسرين ابن جرير الطبري (ت310هـ)⁽⁹⁾ كثيراً في تفسيره، وهو بمعنى "التفسير"، وكذلك مصطلح "المجاز" الذي ظهر على يد أبي عبيدة معمر بن المثنى في كتابه مجاز القرآن، ولم يكن المقصود منه ذلك المصطلح الذي استقر معناه في الدرس البلاغي.

ويؤكد ابن الصلاح المعنى السابق قائلاً: "وحيث رأيت في كتب التفاسير" قال أهل المعاني"، فالمراد به مصنفوا الكتب في معاني القرآن⁽¹⁰⁾، وقد يقصد بهم المعتزلة الذين خاضوا في معاني الألفاظ ودلالاتها⁽¹¹⁾.

وهناك عوامل أخرى قد تسهم في صعوبة تحديد المصطلحات، وأعتبرها طارئة، لا تعيق العاملين المخلصين، المختصين في مجال المصطلح والمصطلحية، وأذكر على سبيل المثال لا الحصر:

1 - التكوين المعرفي

إن بعض صعوبات الفهم لا يمكن أن نلصقها أحياناً بالقارئ، بل يظهر هذا العيب جلياً في عجز البعض عن إيصال الرسالة التي تحملها مضامين المصطلحات، ويرجع السبب في ذلك إلى ضعف التكوين اللغوي لدى هؤلاء المتخصصين "ومن هنا تنشأ ظاهرة يطلق عليها اسم الحاجز الاتصالي"⁽¹²⁾.



لا يختلف اثنان حول مفهوم المصطلح وما يحمله من دلالات وأبعاد تاريخية وحضارية، ومن هنا كان لزاما على المتخصصين مراعاة مستويات التخاطب والاتصال، وأخذها بعين الاعتبار؛ فلا يعقل أن نسوي بين لغة العوام والمثقفين، ولغة التخصص.

وهناك مشكلة أخرى تكمن في مزدوجي الثقافة عند تعاملهم مع المصطلحات، فهم ينقلونها من لغة، غير لغتهم إلى اللغة الأم دون مراعاة خصوصيات المجتمع وثقافته، وربما قد تكون النية حسنة، باسم ترجمة العلوم والاستفادة منها، لكن العملية تتجاوز التقنية، بل الترجمة⁽¹³⁾ الحقيقية هي الصورة العاكسة للمجتمع وما يحمله من آلام وأحلام. والأمثلة كثيرة لا تُعد ولا تحصى، ليس موضعها في هذا المقال، وأكتفي هنا بما أشار إليه الدكتور محمود السعران قائلا: "إن الكلمة في اللغة لها غير المعنى القاموسي العام، وغير المعنى الذي قد يفهم من السياق، إيجاءات وارتباطات نتجت عن الحياة المشتركة... فعندما ننقل من لغة إلى أخرى فكيف نوفق في اصطیاد كلمات تعطي إيجاءات الحياة الأخرى وارتباطاتها؟ وكيفينا مثل واحد على هذا.

كنا ننظر في تفسير محمد مرمدوك بكثال للقرآن، ورأيناه ذهب مذهبا خاصا في نقل كلمة الله ﷻ إلى الإنجليزية: لفظ الجلالة يترجم عادة بـ God ولكن بكثال ﴿ لاحظ أن كلمة God لا تثير في ذهن القارئ الإنجليزي ما تثيره كلمة "الله" في ذهن القارئ العربي، فكلمة God في الإنجليزية تؤنث بـ Goddess ، وتجمع على Gods ، بينما الله، وهو واحد لا شريك له، وهو تصور يقضي على

الشرك، ولم يجد بكثال في الإنجليزية كلمة تقابل كلمة "الله" في العربية، فاحتفظ بها في الإنجليزية كما هي⁽¹⁴⁾.

المبحث الثالث: المصطلح عند القدامى والمحدثين

أولاً: المعنى اللغوي للمصطلح

قال ابن فارس في مقاييسه: "الصاد واللام والحاء أصل واحد يدل على خلاف الفساد. يقال صلح الشيء يصلح صلاحاً. ويقال صلح بفتح اللام. وحكى ابن السكيت صلح وصلح. ويقال صلح صلوحاً⁽¹⁵⁾. أما ابن منظور فلم يزد شيئاً عن التعريف السابق حيث قال في اللسان: "الصلاح ضد الفساد، صلح يصلح ويصلح صلاحاً وصلوحاً"، وأضاف قائلاً: "والصلح تصالح القوم بينهم والصلح السلم وقد اصطلحوا وصالحو واصلحوا وتصالحو واصلحوا مشددة الصاد قلبوا التاء صاداً وأدغموها في الصاد بمعنى واحد"⁽¹⁶⁾، والمعنى نفسه نجده عند الراغب في مفرداته قائلاً: "الصلح يختص بإزالة التفار بين الناس، يقال منه اصطلحوا وتصالحو"⁽¹⁷⁾، وجاء في التنزيل: "والصلح خير"⁽¹⁸⁾. وورد في الحديث النبوي: "ثم إن المشركين راسلونا الصلح حتى مشى بعضنا في بعض، واصطلحنا"⁽¹⁹⁾. وما تجدر الإشارة إليه أن التعريفات السابقة، "للاصطلاح" لم تُقدِّم إلا معنى الصلح. أما الدلالة العلمية، فقد أوردها المعجم الوسيط من خلال ما يأتي:

"صلح صلاحاً وصلوحاً، زال عنه الفساد والشيء كان نافعا أو مناسباً، يقال هذا الشيء يصلح لك.



وصالحه، مصالحة وصلاحا سالمه وصافاه ويقال صالحه على الشيء سلك معه مسلك المسالمة في الاتفاق.

و"اصطلاح" القوم زال ما بينهم من خلاف، وعلى الأمر تعارفوا عليه واتفقوا.
و"الاصطلاح" مصدر اصطلاح، والاصطلاح اتفاق طائفة على شيء مخصوص، ولكل علم اصطلاحاته⁽²⁰⁾.

ثانيا: المعنى الاصطلاحي للمصطلح

هو عبارة عن اتفاق قوم على تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضعه الأول وإخراج اللفظ من معنى لغوي إلى آخر لمناسبة بينهما، وقيل الاصطلاح اتفاق طائفة على وضع اللفظ بإزاء المعنى، وقيل: إخراج الشيء عن معنى لغوي إلى معنى آخر⁽²¹⁾. "والمصالحة في الشريعة: عقد يرفع النزاع⁽²²⁾.

المبحث الرابع: مشكلة تحديد المصطلح:

يرى الدكتور عفت الشرقاوي، رحمه الله، أن التعريف السابق للمصطلح قد ينطبق على مراحل متأخرة⁽²³⁾ من تاريخ الثقافة العربية التي شهدت تطورا في شتى المجالات مما ساعد على تخصيص دلالة كلمة (اصطلاح).

ويعزز الرأي السابق، ماذهب إليه الدكتور إبراهيم السامرائي من أن: "كلمة مصطلح تطلق في أوساط الناس اليوم ليراد بها المعنى الذي تعارفوا عليه، واتفقوا عليه في استعمالهم اللغوي الخاص، أو في أعرافهم الاجتماعية، وعاداتهم السائرة، وتساعد الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والدينية على أن



تحمل كلمة ما، معنى غير الذي وضعت له في أصل اللغة التي تنتمي إليها، ويسير هذا المعنى الجديد بين الناس حتى يصبح في استعمالهم اليومي شيئاً مألوفاً ينسى معه ذلك المعنى الأساس أو يكاد، وهذا المعنى الجديد هو ما نقصده عندما نقول "المعنى الاصطلاحي"، أما ذلك المعنى الأساس فهو المقصود بقولنا في المعجم المثبت "المعنى اللغوي" ⁽²⁴⁾.

وأعتقد أن للرأيين السابقين ما يؤيدهما من خلال ما أنجز من بحوث علمية ودراسات جادة، لقيت القبول والإجماع.

وقد بدا لي، حسب فهمي المتواضع - والله أعلم - أن التفريق بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي لم يكن من إنجاز المحدثين فحسب، بل ربما قد أشار إليه العالم اللغوي أحمد بن فارس ⁽²⁵⁾ (ت 395هـ) من القرن الرابع الهجري قائلاً: "كانت العرب في جاهليتها على إرث من إرث آبائهم في لغاتهم، وآدابهم، ونسائهم، وقرايينهم، فلما جاء الله جل ثناؤه بالإسلام، حالت أحوال ونسخت ديانات وأبطلت أمور، ونقلت من اللغة ألفاظ من مواضع إلى مواضع أخرى، بزيادات زيدت، وشرائع شرعت، وشرائط شرطت، فعفى الآخر الأول، وشغل القوم بعد المناورات والتجارات بطلب الأرباح والكدح للمعاش في رحلة الشتاء والصيف، وبعد الإغرام بالصيف، والعاقرة، والمباشرة بتلاوة الكتاب العزيز، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه، ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، وبالتفقه في دين الله ⁽²⁶⁾، وحفظ سنن رسول الله ⁽²⁶⁾، مع اجتهداهم في مجاهدة أعداء الإسلام".



ونستطيع القول أن الاهتمام بالمصطلح، لم يكن محصوراً في القدامى، فحسب - وقد كان ديدنهم - ، بل كان كذلك من اهتمامات المعاصرين، يقول الأستاذ علي حسب الله حول موضوع القواعد اللغوية: " وقد وجدنا الشارع يستعمل ألفاظاً عربية في معانٍ لم يعرفها العرب من قبل، فهل وضع الشارع لهذه المعاني وضعاً مبتدعاً لا علاقة له بمعانيها الأولى، كما يضع المحترفون الأسماء لأدواتهم؟ أم هي لا تزال مستعملة في معانيها الأولى من غير نقل؟ أو نقلها بطريق التجوز إلى معانٍ تتصل بمعانيها الأولى، وذاعت في المعاني الجديدة حتى أصبحت حقائق شرعية عرفية فيها"⁽²⁷⁾.

ومن خلال ما سبق ذكره، فإن العلاقة الموجودة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي كانت في البداية علاقة عضوية، وهذا ما ذهب إليه د. عفت الشرقاوي رحمه الله، قائلاً: "ومع إيماننا بأنه لا مشاحة في الاصطلاح، كما يقولون، وأن العلماء قد يتفقون على مصطلح علمي في مجال ما، فلا يكون الاشتقاق اللغوي أساساً له أو دالاً عليه، فإننا نظن أن الثقافة العربية في ذلك الوقت المبكر من تاريخها كانت شديدة الحرص على التماس المصطلح من أساس لغوي قريب الدلالة على المقصود"⁽²⁸⁾.

إن معظم الباحثين في مجال المصطلحات يؤكدون ويتفقون على استحالة نقل كلمة ما وجعلها مصطلحاً إلا إذا روعي فيها جملة من المعايير الأساسية، من أهمها، التضييق في استخدامه في مجال محدد ذلك لأن المصطلحات العلمية تتحدد



دلالاتها وعباراتها في إطار نظرية متكاملة، وهي لا تظهر إلا بوصفها عناصر مكتملة للنظرية داخل النظام الذي يلونه ذلك التخصص⁽²⁹⁾.

المبحث الخامس: مجالات استخدام المصطلح:

وبما لا شك فيه أن "المصطلح" يتصف بجملة من الخصائص، كالدقة في التحديد، وتنوع استعمالاته في مجالات متعددة، فهو لا ينحصر في مجال معرفي واحد، كما هو الشأن في مصطلحات التراث العربي والإسلامي عامة، ومصطلحات علوم اللسان العربي بصفة أخص. وسأضرب بعض الأمثلة عن ذلك على النحو الآتي:

أولاً: قراءة في بعض مصطلحات علوم اللغة العربية:

أ - مصطلح فقه اللغة وعلم اللغة:

اقتضت الضرورة للتفريق بين هذين المصطلحين، قراءة جادة ومتأنية في مضمون تراثنا الثقافي العربي والإسلامي، نظراً للتداخل الحاصل في الموضوعات والمباحث، "وقد سمح هذا التداخل أحياناً بإطلاق كل من التسميتين على الأخرى، حتى غدا العلماء يسردون البحوث اللغوية التي تسلك عادة في علم اللغة ثم يقولون، "وفقه اللغة يشمل معظم البحوث السابقة ولاسيما إذا قورنت هذه البحوث بين لغتين أو لغات متعددة"⁽³⁰⁾.



وقد ظهر مصطلح "فقه اللغة" في القرن الرابع الهجري لأول مرة على يد أحمد بن فارس صاحب كتاب "الصاحي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها"، ثم انتقل المصطلح إلى الثعالبي⁽³¹⁾ الذي سمى كتابه فقه اللغة وسر العربية". أما مصطلح "علم اللغة" فيبحث في المفردات وتصنيفها في معاجم وكتب، كما هو الشأن عند الاستربادي وأبو حيان⁽³²⁾.

ب - مصطلح اللغويات:

يهتم هذا المصطلح بنشأة اللغة، ووظائف علم الأصوات⁽³³⁾. وشاع هذا استعماله في أوساط الطلبة في السبعينيات، في معهد اللغة والأدب العربيين بجامعة الجزائر المركزية، وكانت هناك شعبة تسمى "شعبة اللغويات"، وهي منتشرة في جامعات الدول العربية الإسلامية فلم تكن التسمية حكرا على الأزهر وغيره، كما كان يعتقد بعض الباحثين في المشرق العربي.

ولمواجهة مشكلة تعدد المصطلح الواحد، يفضل بعض الباحثين الاكتفاء بالتسمية الواحدة، وهو "علم اللغة"⁽³⁴⁾، عكس الدكتور صبحي الصالح، الذي اختار المصطلح الأصيل، في نظره "لأن كل علم لشيء فهو فقه"⁽³⁵⁾.

ثانيا: قراءة في بعض مصطلحات علم مصطلح الحديث:

يعتبر "علم المصطلح" من أجل العلوم في مجال الدراسات الإسلامية، وهو شرف عظيم لمن انتسب إليه، واشتغل به، وأفنى عمره في طلبه⁽³⁶⁾ خدمة، للسنة النبوية المطهرة، المصدر الثاني للتشريع، والبيان لكتاب الله ﷻ. ولهذا فقد وضع السلف قواعد ضابطة لروايتها، ثم جاء من بعدهم الخلف، "فهذبوها ورتبوها



وجمعوها في مصنفات مستقلة سميت فيما بعد بـ "علم مصطلح الحديث" ⁽³⁷⁾. ومن أهم مصطلحات هذا العلم ما يأتي:

أ - الإسناد ⁽³⁸⁾: وهو "عزو الحديث إلى قائله مسنداً، ويُراد به أيضاً، سلسلة الرجال الموصلة للمتن، وهو بهذا المعنى مرادف للسند.

ب - السماع: وهو أن "يقرأ الشيخ، ويسمع الطالب، سواء قرأ الشيخ من حفظه أو كتابه، وسواء سمع الطالب وكتب ما سمعه، أو سمع فقط ولم يكتب. والقراءة على الشيخ كما ورد في الإلماع، أعلى مراتب الحديث" ⁽³⁹⁾.

ج - الحديث الصحيح: "فهو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا معللاً" ⁽⁴⁰⁾.

المبحث السادس: المصطلحات المشتركة بين المُحدثين واللُّغويين:

لم يكن الغرض وضع قائمة لمصطلحات الحديث، أو التعرض للخلافات المتعلقة بأنواع الحديث، وتعريفاته، فهي مبثوثة، ومستفيضة شرحها في كتب "المصطلح" عند القدامى والمُحدثين، وإنما كان هدفنا بيان أثر هذا العلم على منهج اللغويين، مما أدى ذلك إلى انتقال اصطلاحات أهل الحديث إليهم بشكل جليّ وواضح، لا يدع مجالاً للشك. ونستشف هذا المعنى من خلال كلام ابن دريد في مقدمة الجمهرة في سياق حديثه عن الصحيح من اللغة، فيقول: "وإنما أعرناه هذا الاسم لأننا اخترنا له الجمهور من كلام العرب وأرجأنا الوحشي والغريب" ⁽⁴¹⁾، وفي موضع آخر نجده يذكر الثنائي الصحيح والثلاثي الصحيح ⁽⁴²⁾.



أما "الإسناد"، فقد اهتم به اللغويون⁽⁴³⁾، بدرجة أقل من المحدثين، ومع ذلك فقد أخذوا به للتثبت والتحقيق، كما كان الأمر في صحة نسبة كتاب العين إلى الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت175هـ)⁽⁴⁴⁾، وفي دفاعه عن الخليل، ودفع الشبه عنه، يقول أبو بكر محمد بن أحمد الزبيدي: "ونحن نربأ بالخليل عن نسبة الخلل إليه أو التعرض للمقاومة له بل نقول: إن الكتاب لا يصح له ولا يثبت عنه وأكثر الظن فيه أن الخليل سبب أصله وثقف كلام العرب، ثم هلك قبل كماله، فتعاطى إتمامه من لا يقوم في ذلك مقامه، فكان ذلك سبب الخلل الواقع فيه، والخطأ الموجود فيه"⁽⁴⁵⁾.

وصفوة القول أن اقتفاء اللغويين أثر المحدثين، كان واضحاً في مسألة البحث عن السند كما فعل ابن الأنباري في سياق حديثه عن المرسل وهو "الذي انقطع سنده نحو أن يروي ابن دريد عن أبي زيد"⁽⁴⁶⁾. إلا أن عنايتهم بالسند لم ترق إلى مستوى المحدثين، بل كانوا في بعض الأحيان لا يذكرون في كتبهم تسلسل السند، كما هو عند الفراء في مقدمة كتابه "المنقوص والممدود" فيقول: "قال أبو زكرياء يحيى بن زياد الفراء هذا كتاب (المنقوص والممدود) فمن المنقوص ما يُعرف نقصه بجد وعلامة"⁽⁴⁷⁾.

هذا وقد أولى مجمع اللغة العربية بالقاهرة عناية فائقة بالمصطلحات، حيث أقر جملة منها وأجاز استعمالها في مجالات متعددة، كمصطلحات العلوم الرياضية⁽⁴⁸⁾ والطبيعية⁽⁴⁹⁾ وعلوم الأحياء⁽⁵⁰⁾، والشؤون العامة⁽⁵¹⁾، وما إلى ذلك من المصطلحات التي لا يمكن إحصاؤها كلها.

الخاتمة:

ونستطيع الآن أن نجمل القول أنه لا يمكن أن تبقى مكتوفي الأيدي أمام هذا الزحف والتدفق الهائل من المصطلحات التي تغزو ديارنا من غير استئذان، وهي تُعطي انطباعاً أن وراءها مضامين ومفاهيم تحمل دلالات خطيرة، ولكن الذي يبعث على الحيرة والاستغراب، أن هذه المصطلحات وجدت طريقها إلى كتابات بعض من يدعون الحداثة والعصرية ؟

إنه شيء جميل أن تُدعى إلى أي حوار سواء تعلق الأمر بحوار الحضارات أو حوار الأديان كوسيلة لتقبل الآخر، بل يعتبر ذلك سلوكاً حضارياً، ولكن قبل إجابة الدعوة، واستسحان أي مبادرة من هذا القبيل، ينبغي أن نسأل أنفسنا عن أبعاد هذا الحوار، وما هي مقاصده ؟ فهل يُراد به الخير لهذه الأمة ؟ أم أنه الخضوع والإذعان والدوبان في الآخر ؟ ولكن كما قال الشاعر طرفة بن العبد: "ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً.... ويأتيك بالأخبار من لم تزود".

إن الضرورة تدعو إلى "تحرير مضامين المصطلحات، واكتشاف مناطق الاتفاق ومناطق التمايز في معاني ومفاهيم هذه المصطلحات، - وخصوصاً تلك المصطلحات الأكثر شيوعاً، والأكثر إثارة للجدل بين تيارات الفكر في عصرنا وفي واقعنا - .. هو مهمة أساسية، وأولية بالنسبة لأي حوار فكري حقيقي وجاد، ينقذ حياتنا الفكرية من خطر الاستقطاب الحاد، ويوجد "لغة فكرية واحدة" بين الفرقاء المتحاورين..⁽⁵²⁾ وتحقيق ذلك مرهون بمجملّة من المعطيات، لا يمكن اكتسابها إلا إذا تضافرت الجهود وتوحدت الرؤى، وذلك بوضع خطط ثابتة تأخذ بعين الاعتبار أسباب الرقي والازدهار.

والحقيقة التي ينبغي أن نقرها، هو التقصير الذي ابتلينا به في كثير من المجالات، وخاصة المعرفية منها، والدليل على ذلك أننا لا نكاد نعثر على مدارس متخصصة يخرج فيها مختصون في مجال المصطلحات. فهل تتكفل جامعاتنا اليوم بحل هذا المشكل لضمان وتثمين بعض مكتسبات نظام التعليم العالي الجديد المسمى بـ "ليسانس،

ماجستير، دكتوراه. L.M.D.



الهوامش

1- ومن أهم القرارات العلمية التي أصدرها مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إمكان الإفادة من وزن فعالة المصدر، وعدم ارتباطه بوزن محدد من الأفعال، وذلك لتكوين كلمات جديدة، فأصدر قراره: "يُصاغ للدلالة على على الحرفة أو شبيهها، من أي باب من أبواب الثلاثي، مصدر على وزن فعالة بالكسر".

وأما الشيخ محمد الخطري (ت 1287 هـ)، فقد أبدى تحفظاً من هذه المسألة قائلاً: "وأما إتياها لفعل بالكسر اللازم في الحرفة والولاية فنادر كولي عليهم ولاية". وما ذهب إليه الشيخ الخطري، له ما يبرره. "وأغلب الظن أنه قد عاش بداية الاتصال بالحضارة الحديثة، فأخذ برأي القائلين بقياسية هذا الوزن لتلك الدلالة، وإن لم يصرح بجواز بنائه من كل أوزان الفعل". مجمع اللغة العربية، مجموعة القرارات العلمية، القاهرة 1963، ص 22، نقلاً عن الأسس اللغوية لعلم المصطلح، د. محمود فهمي حجازي، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، د. ت. ط، ص 44. ولا بد أن أشير هنا إلى الجهود الكبيرة التي تبذلها الجامعات اللغوية، إلى جانب مجمع اللغة العربية بالقاهرة، لمواجهة التحديات العلمية والتكنولوجية الكبرى، وذلك لاستيعاب المعاني الوافدة المستدة، بإيجاد وإنشاء لغة عربية شاملة في مفردات واصطلاحات جديدة.

2- انظر، الأسس اللغوية لعلم المصطلح، ص 16.

3- لقد عرف استخدام مصطلح "الاستشراق" تراجعاً رهيباً، باعتراف من الغرب (من باب وشهد شاهد من أهلها)، فتم إلغاؤه، ورُمي به في مزبلة التاريخ — على حد تعبير المستشرق لويس — وذلك لانتهاه مدة صلاحيته، أضف إلى ذلك الدلالات الخبيثة والسيئة التي كان يحملها في أحشائه، مما أدى إلى استبداله بمصطلحات أخرى، تحمل المضامين والمفاهيم نفسها، تخفيفاً من وطأة الانتقادات اللاذعة الموجهة إلى الغرب عموماً وأمريكا بصفة أخص. ولا زالت مخططاتهم الجهنمية سارية المفعول إلى اليوم. وللمزيد في التوسع، انظر: "أثر المؤتمرات الدولية على السيادة الوطنية"، عبده عبد الله مكتف، موقع "مأرب برس" marebpress.net.

4- يقول الأستاذ محمد قطب: "وهنا تدخلت 'القوى العظمى' أو بالأحرى 'القوة العظمى' لتفرض على الدول المنتجة أن تضخ في السوق كميات أكبر، لينخفض السعر إلى المستوى الذي يناسب مصالح القوى العظمى، أو بالأحرى يناسب جشعهم ومطامعهم. وفي النهاية لم تجد الدول المنتجة بداً من الخضوع للضغط الواقع عليها، وتحت طائلة التهديد بالعقوبات اضطرت إلى رفع إنتاجها بالقدر الذي طلب منها أو قريباً منه! ذلك مثال واقعي للوجه الاقتصادي للعولمة، لا يحتاج إلى جهد في استخلاص أبعاده ووسائله. لتفرض على الدول المنتجة أن تضخ في السوق

- كميات أكبر، لينخفض السعر إلى المستوى الذي يناسب مصالح القوى العظمى، أو بالأحرى يناسب جشعهم ومطامعهم...". وللمزيد في التوسع، انظر، المسلمون والعولمة، محمد قطب، دار الشروق، مصر، 1998، ص 3.
- 5- لقد كثر الكلام عن هذا الحديث، وهو مبسوط في كتب "التخريج"، فليرجع إليها من أراد التثبت منه رواية وسندا، وقد ورد كثيرا في مؤلفات المتقدمين والمتأخرين، وفي دروس الوعظ والإرشاد، حتى ظن أنه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، والدليل على ذلك ما ذكره العجلوني قائلا: "...عن سعيد بن أبي بردة قال كان يُقال الحكمة ضالة المؤمن، يأخذها حيث وجدها" انظر، كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت 1162هـ)، دار إحياء التراث العربي، 1988، ج 1/ ص 363. وأكتفي في هذا المقام بما ذكره الترمذي قائلا: "حدثنا محمد بن عمر بن الوليد الكندي، قال: حدثنا عبد الله بن نمير عن إبراهيم بن الفضل عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الكلمة الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحقُّ بها". هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإبراهيم بن الفضل المدني المخزومي يُضعف في الحديث من قبل حفظه". الجامع الكبير، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت 279هـ)، تح: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط 1، 1996، ج 4، ص 417. وحسبك من هذا الخلاف، قول الله عز وجل: "يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ البقرة: 269.
- 6- في شرف العربية، إبراهيم السامرائي، وزارة الأوقاف، الدوحة، قطر، 1994، ص 11.
- 7- البيان في رواع القرآن، تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة 2000، 8/1.
- 8 — لقد كانت عناية القدامى بالسياق اللغوي، عناية فائقة، ومن ذلك ما أورده الزمخشري في أساسه قائلا: "وهو يسوق الحديث أحسن سياق، و"إليك يساق الحديث" وهذا الكلام مساقاة إلى كذا، وجنتك بالحديث على سوقه: على سرده". ويقول أيضا في كتابه الفائق في غريب الحديث: "وهو في هذه الإضافة لا يخلو إما أن يكون قد أضاف العُنف إلى السياق إضافة المصدر إلى فاعله كقولهم سَوَّقَ عَنيفٌ". انظر، أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، 2000م، ص 314. و الفائق في غريب الحديث، محمود بن عمر الزمخشري، تح: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - لبنان، ط 2، ج 1، ص 12. قال ابن دقيق العيد (ت 702هـ) في إحكامه: "إذا وردت لفظة إنما فاعتبرها فإن دل السياق والمقصود من الكلام على الحصر في شيء مخصوص: فقل به...". انظر، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد، تح: مصطفى شيخ مصطفى و مدثر سندس، مؤسسة الرسالة، ط 1، 2005م، ص 12. وورد لفظ السياق، أيضا عند السيوطي في إتقانه قائلا: فإن الآية في قصة آدم وحواء كما يفهمه السياق. انظر، الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ج 1، ص 240.



9- قال الخطيب: كان ابن جرير أحد الأئمة يُحكم بقوله، ويُرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره؛ فكان حافظاً لكتاب الله، بصيراً بالمعاني فقيهاً في أحكام القرآن، عالماً بالسنن وطرقها، صحيحها وسقيمها، وناسخها ومنسوخها عارفاً بأقوال الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من المخالفين في الأحكام ومسائل الحلال والحرام، عارفاً بأيام الناس وأخبارهم. وله الكتاب المشهور في تاريخ الأمم والملوك، وكتاب في التفسير لم يصنف أحد مثله، وكتاب سماه تهذيب الآثار، لم أر سواه في معناه إلا أنه لم يتمه. وله في أصول الفقه وفروعه كتب كثيرة. قال وسمعت علي بن عبد الله عبد الغفار اللغوي المعروف بالسهماني، يحكى أن محمد بن جرير مكث أربعين سنة يكتب في كل يوم منها أربعين ورقة. "طبقات الشافعية الكبرى"، تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تح: د. محمود محمد الطناحي ود. عبد الفتاح محمد الحلوة، دار النشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع - 1413هـ - ط 2، ج 3، ص 122.

- 10- الإتقان في علوم القرآن، تقديم وتعليق، د. مصطفى ديب البغا، دار الهدى، الجزائر، 1998، ج 1/ص 353.
- 11- المنحى الاعتزالي وإعجاز القرآن، أحمد أبو زيد، مكتبة دار المعارف، الرباط، 1986، ط 1، ص 676.
- 12- الأسس اللغوية لعلم المصطلح، مرجع سابق، ص 206.
- 13- انظر، "من قضايا ترجمة المصطلح الأدبي، عبد الرحيم الرحوني، مقال منشور ضمن أعمال ندوة قضايا المصطلح في الآداب والعلوم الإنسانية، ج 2 ص 25، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، مكناس 2000.
- 14- انظر، علم اللغة مقدمة للقارئ العربي، بتصرف يسير، د. محمود السعران، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، د.ت.ط، ص 269 - 270.
- 15- مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تح، عبد السلام هارون، دار الفكر 1979، ج 3، ص 303.
- 16- لسان العرب، ابن منظور، دار المعارف، القاهرة، د. ت. ط، مادة صلح.
- 17- معجم مفردات ألفاظ القرآن الكريم، الراغب الأصفهاني، تح نديم مرعشلي، دار الكتاب العربي 1972، مادة صلح، وانظر: أساس البلاغة، الزمخشري جاز الله محمود بن عمر، دار الفكر، بيروت، لبنان 2000، مادة، صلح.
- 18- النساء/128.
- 19- رواه مسلم في صحيحه رقم 1807.
- 20- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، تح مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، ج 1، ص 520.
- 21- التعريفات، الشريف علي الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1، 1983، ص 44/45.
- 22- المصدر السابق، 176.
- 23- انظر بلاغة العطف في القرآن الكريم، عفت الشرقاوي، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ص 50.
- 24- في شرف العربية، مرجع سابق، ص 46.



- 25- هو أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكرياء، بن محمد حبيب الرازي، إمام في العربية، له مؤلفات مشهورة، "كالمقاييس"، واختلف في تاريخ مولده، وهو بين عام 306هـ، وعام 308هـ، وتوفي سنة 395هـ، وقيل سنة 370هـ، انظر: طبقات النحويين واللغويين، 190/189، وسير أعلام النبلاء 22/11-23.
 - 26- الصاحبي في فقه اللغة، أحمد بن فارس بدران، بيروت 1963، ص 44.
 - 27- أصول التشريع الإسلامي، علي حسب الله، القاهرة، دار المعارف، ط 5، 1976، ص 248.
 - 28- بلاغة العطف، مرجع سابق ص 51.
 - 29- الأسس اللغوية لعلم المصطلح، مرجع سابق، ص 13.
 - 30- دراسات في فقه اللغة، صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت، 1983 ص 19.
 - 31- هو أبو منصور عبد الملك بن محمد إسماعيل الثعالبي، لغوي وأديب، وُلد سنة 350هـ، وتوفي سنة 429هـ، انظر مفتاح السعادة، 187/1 - 213، والأعلام للزركلي 311/4.
 - 32- هو أثير الدين محمد بن يوسف الأندلسي الغرناطي نحوي ولغوي، وأديب وُلد بغرناطة سنة 564هـ، وتوفي بالقاهرة سنة 745هـ. انظر، طبقات الشافعية، للسيكي، 276/9 - 307، وبغية الوعاة، 260/1 - 285.
 - 33- علم اللغة العربية، محمود فهمي حجازي، الكويت 1913 ص 47 - 48.
 - 34- المرجع السابق، ص 48.
 - 35- دراسات في فقه اللغة، مرجع سابق، ص 20.
- وفي السياق نفسه يؤكد المختصون على ما يأتي:
- "ضرورة وجود مناسبة أو مشاركة أو مشابهة بين مدلول المصطلح اللغوي ومدلوله الاصطلاحي، ولا يشترط في المصطلح أن يستوعب كل معناه العلمي.
- وضع مصطلح واحد للمفهوم العلمي ذي المضمون الواحد في الحقل الواحد.
- تجنب تعدد الدلالات للمصطلح الواحد في الحقل الواحد، وتفضيل اللفظ المختص على اللفظ المشترك.
- استقراء وإحياء التراث العربي وخاصة ما استعمل منه أو ما استقر منه مصطلحات علمية عربية صالحة للاستعمال الحديث وما ورد فيه من ألفاظ معربة". الأسس اللغوية لعلم المصطلح، مرجع سابق، ص 251.
- 36- "قال أحمد بن حنبل رحمه الله، لم يكن في زمان ابن المبارك أطلب للعلم منه، رحل إلى اليمن وإلى مصر وإلى الشام، والبصرة والكوفة، وكان من رواة العلم وأهل ذلك، كتب عن الصغار والكبار". الرحلة في طلب الحديث، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي أبو بكر، تح: نور الدين عتر، دار الكتب العلمية - بيروت ط 1، 1395هـ، ص 91. واعلم أن هناك من بلغ من الكبر عتياً، وكان يُحدث " فقد جاوز جماعة من العلماء المائة وحدثوا بعد المائة كالقاضي أبي الطيب طاهر بن عبد الله الطبري أحد أئمة الشافعية والحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد السلفي وغيرهما.



"الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح"، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، تح: صلاح فتحى هلى، مكتبة الرشد، ط1، 1418هـ-1998م، ج2، ص497.

37- انظر، تيسير مصطلح الحديث، د. محمود الطحان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، د.ت.ط، ص2.

ويسمى هذا العلم أيضا: علم الحديث دراية، و علوم الحديث، وأصول الحديث.

38- بدأنا بمصطلح "الإسناد" لأهميته البالغة، إذ به يُعرف حال الرواة، كما اعتُبر الإسناد من الدين، قال عبد الله ابن المبارك "الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء". "وقال أبو علي الجياني: خص الله تعالى هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يعطها من قبلها الإسناد والأنساب والإعراب". وقال سفيان بن عيينة، حدث الزهري يوما بحديث فقلت: هاته بلا إسناد، فقال الزهري: أترقى السطح بلا سلم". انظر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض، ج2، ص260. وللمزيد انظر، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي عياض بن موسى اليحصبي، تح: السيد أحمد صقر، دار التراث، المكتبة العتيقة - القاهرة / تونس، ط1، 1379هـ - 1970م، ص194. وانظر كذلك، "الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح"، مصدر سابق ج2، ص420.

39- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، مصدر السابق، ص69.

40- الباعث الحثيث شرح مختصر علوم الحديث، ابن كثير، شرح أحمد شاكر، مطبعة محمد صبيح، 1951م، ص25. وانظر، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، در، وتح: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط1، 1389هـ/1969م، ص20.

41- الجمهرة، محمد بن الحسن بن دريد، تح، محمد مجيب السوري وكرنكو، حيدر آباد 1334هـ، ج1، ص2.

42- انظر المصدر السابق، ج3، ص49.

43- ومثال عن ذلك ما ذكره ابن فارس في كتابه: "فحدثني علي بن إبراهيم القطان قال: سمعت أبا العباس محمد ابن يزيد المبرّد يقول حدثني أبو عثمان المازني قال: سألت الأخفش عن "إذا"، ما الدليل على أنها اسم حين؟ فلم يأت بشيء. الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها، مصدر سابق، ص16.

44- ومن خصال الرجل ما ذكره الزبيدي قائلا: "والخليل بن أحمد أوحّد العصر وقريع الدّهر وجهّذ الأمة وأستاذ أهل القنطة والذي لم يُرَ نظيره ولا عُرف في الدنيا عديله، وهو الذي بسط النحو ومد أطنابه، وسبب علله وفق معانية وأوضح الحجاج فيه؛ حتى بلغ أقصى حدوده وانتهى إلى أبعد غاياته". المزهري في علوم اللغة وأنواعها، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تح: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م، ج1، ص64. انظر ترجمته في "أخبار النحويين البصريين، للقاضي أبو سعيد الحسن بن عبد الله السيراقي،



تح، طه محمد الزيني، ومحمد عبد المنعم خفاجي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط1، 1344هـ - 1955م، ص 31/30

45- المزهري في علوم اللغة وأنواعها، مصدر سابق ج1، ص65.

46- لمع الأدلة في أصول النحو، ابن الأنباري، تح: سعيد الأفغاني، دمشق 1958م، ص. 153

47- المنقوص والممدود، أبو زكرياء يحيى بن زياد الفراء، ومعه التنبهات لعلي بن حمزة، تح: عبد العزيز الميمني الراجاكوئي، دار المعارف، ط1، د.ت.ط، ص. 11

48- ومن المصطلحات التي أجازها مجمع اللغة العربية بالقاهرة في هذا المجال: الزاوية، المستوية، الزاوية المستقيمة الخطين، الزاوية القائمة، الخط المستقيم.... الخ.

49- ومن مصطلحات العلوم الطبيعية: المس المفرد، المس المزدوج، الدرع، المغنطيس الكهربائي (عبارة عن مغناطيس تتولد فيه المغناطيسية فقط بسبب تدفق تيار كهربائي خلال سلك ما)، الميزان اللولبي snowkey (وهي آلة متطورة مصممة لرقائق الثلج)... الخ.

50- ومن مصطلحات علوم الأحياء: علم الحيوان، البحوث الحيوانية (وتشمل البيطرة، والثروة السمكية...)، الحلقيات (Annelid)، ومن أشهر أنواعها دودة الأرض والعلق الطي، ويبلغ عدد أنواعها حوالي 8750 نوع) الحشويات، الغشاء، المخاطي، الكلبي... الخ.

51- ومن مصطلحات الشؤون العامة: البساط، الزخافة (nivleuse)، وينبغي أن نفرق بين هذا المصطلح، ومصطلح "الزحاف" الذي يرد في علم العروض، كالزحاف المفرد: وهو تغيير واحد في التفعيلة والزحاف المركب: وهو عبارة عن اجتماع تغييرين في التفعيلة)، السجادة، البذلة... الخ. انظر، مجلة مجمع اللغة العربية الملكية، ج3، المطبعة الأميرية بولاق القاهرة 1937، ص35 وما بعدها.

ونريد أن ننبه هنا إلى أن المصطلحات العلمية التي تُعرض على المجمع، ينبغي "أن تكون مشروحة بقلم الخبير المختص، فإن ذلك مما يساعد على النظر في صحة وضع هذه المصطلحات، مع تجنب بعض أسباب البطء في العمل، وعلى زيادة الاطمئنان إلى أن اللفظ الاصطلاحي وقع موقعه. وبخصوص المصطلحات الأخرى التي يقرها المجمع، فلا تعتبر صالحة للدخول في المعجم إلا إذا وُضعت لها تعاريف، وعُرضت على المجمع، حتى يُطمأن إلى دلالة المصطلح على موضوعه". انظر، الأسس اللغوية لعلم المصطلح، مرجع سابق، ص. 246

52- معركة المصطلحات بين الغرب والإسلام، محمد عمارة، نقضة مصر للطباعة والنشر، ط2، 2004م، ص12.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَإِذَا حُيِّنُمْ بِنَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ

اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾

النساء: ٨٦